

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٩٥٠ لسنة ٢٠٢٣

### وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛  
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛  
وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ؛  
وعلى كتاب السيد القاضى رئيس محكمة استئناف القاهرة - عضو مجلس  
القضاء الأعلى المؤرخ ٢٠٢٣/٤/١٦ ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تتشأ مأمورية تسمى مأمورية استئناف جنوب القاهرة تتبع محكمة استئناف  
القاهرة ، يكون مقرها مبنى محكمة جنوب القاهرة الابتدائية - زينهم - القاهرة .

#### ( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

#### ( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

تحريراً فى ٢٥/٦/٢٠٢٣

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٢٥٠١٧ / ٢٠٢٣ - ٢٠٢٣/٧/٩ - ٧٠٩